



اتفاقيات جنيف والنزاعات المسلحة

جامعة ساوة

كلية القانون

قسم القانون

الرابعة:المرحلة

اتفاقيات جنيف والنزاعات المسلحة

دراسة شاملة للإطار القانوني الدولي الذي ينظم النزاعات المسلحة الدولية وغير الدولية

موقف اتفاقيات جنيف الأربع لعام ١٩٤٩

بعد الجهود المبذولة لإعادة النظر في قوانين الحروب، وضعت نصوص جديدة توسع من نطاق الحروب التي تسري عليها قواعد لاهاي واتفاقية جنيف لعام ١٩٢٥. في عام ١٩٤٩، تم وضع اتفاقيات جنيف الأربع التي تضمنت نص المادة الثانية المشتركة.

هذه المادة قطعت الطريق على الدول للتمسك بالذرائع والإدعاءات للتملص من التزاماتها، حيث لم يعد هناك حاجة لإعلان رسمي للحرب أو الاعتراف بحالة الحرب حتى يبدأ سريان الاتفاقيات.

نطاق تطبيق الاتفاقيات

الأعمال العدائية

الأعمال العدائية وحدها كافية لتطبيق القانون الدولي الإنساني

الاشتباكات المسلحة

تسري على أي اشتباك مسلح حتى إن لم يعترف أحد الأطراف
بقيام حالة الحرب

الحروب المعلنة

تشمل جميع حالات الحروب المعلنة رسمياً بين الدول

تسري اتفاقيات جنيف الأربع على النزاعات المسلحة الدولية، بغض النظر عما إذا كانت جميع الأطراف المتحاربة طرفاً فيها أم لا، متجاوزة مفهوم الحروب التقليدية في اتفاقيات لاهاي.

النطاق الزمني للتطبيق

الاتفاقية الأولى والثالثة

المادة (5): تسري الاتفاقية على الأشخاص المحميين منذ وقوعهم في قبضة العدو وحتى إعادتهم النهائية إلى أوطانهم.

في حال الشك بانتماء أسرى حرب إلى الفئات المحددة في المادة (4)، يحصلون على حماية الاتفاقية حتى تحدد محكمة مختصة وضعهم.

الاتفاقية الرابعة

المادة (6): يبدأ التطبيق عند بدء أي نزاع أو احتلال. يتوقف في أراضي النزاع عند انتهاء العمليات الحربية، وفي الأراضي المحتلة بعد عام واحد من انتهاء العمليات.

تلتزم دولة الاحتلال بأحكام محددة طوال فترة ممارستها لوظائف الحكومة في الأراضي المحتلة.

الاستنتاجات الرئيسية

01

بداية التطبيق

تُطبّق اتفاقيات جنيف منذ بداية النزاع المسلح، والذي يُعرّف بالاشتباك الفعلي بين القوات المسلحة بغض النظر عن حجمه، نطاقه الجغرافي، وجود إعلان حرب، أو مشروعية استخدام القوة المسلحة.

02

نهاية التطبيق

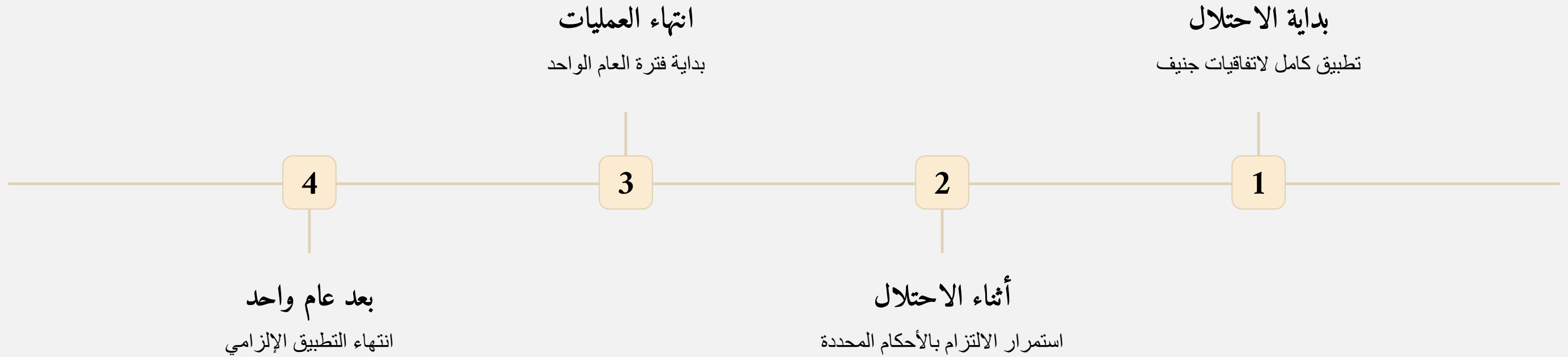
تنتهي اتفاقيات جنيف بالإيقاف العام للعمليات العسكرية. في الأراضي المحتلة، يستمر تطبيقها لمدة عام واحد بعد انتهاء العمليات.

03

الإيقاف المؤقت

لا يؤدي الإيقاف الجزئي أو المؤقت للعمليات، مثل وقف إطلاق النار أو الهدنة، إلى إنهاء تطبيقها. بل يبقى ساريًا حتى الإيقاف العام للنزاع المسلح.

حالة الاحتلال الحربي



في حالة الاحتلال الحربي، تستمر اتفاقيات جنيف لعام واحد بعد انتهاء العمليات العسكرية، مع استمرار الأشخاص المحميين في الاستفادة من الاتفاقية.

البروتوكول الإضافي الأول لعام

١٩٧٧
أنفق هذا البروتوكول نصوصاً جديدة إلى قواعد القانون الدولي الإنساني في عام ١٩٧٧ تجعل من هذا القانون يسري بكامل قواعده على نوع جديد من النزاعات المسلحة.

تتضمن الأوضاع المشار إليها المنازعات المسلحة التي تناضل بها الشعوب ضد التسلط الاستعماري والاحتلال الأجنبي وضد الأنظمة العنصرية، في ممارستها لحق الشعوب في تقرير المصير

نطاق البروتوكول الإضافي الأول

النزاعات المشمولة

- النزاعات ضد الاستعمار والسيطرة الأجنبية
- النزاعات ضد الاحتلال الأجنبي
- النزاعات ضد الكيانات والأنظمة العنصرية
- حركات التحرير الوطنية

النزاعات غير المشمولة

- النزاعات ضد الأنظمة القمعية
- النزاعات التي تستهدف تقسيم دولة
- النزاعات القائمة على أسس اجتماعية أو سياسية

ملاحظة مهمة

البروتوكول حصر النزاعات المشمولة ولم يشمل جميع أنواع النزاعات الداخلية

النزاعات المسلحة غير الدولية التنظيم القانوني وفقاً لاتفاقيات جنيف

دراسة شاملة للنزاعات المسلحة غير الدولية والاضطرابات والتوترات الداخلية وفقاً لاتفاقيات جنيف والبروتوكولات الإضافية.

مفهوم النزاعات المسلحة غير الدولية

التعريف الأساسي

النزاعات التي تنور داخل إقليم الدولة بين السلطة القائمة من ناحية وجماعة من الثوار أو المتمردين من جانب آخر.

التعريف القانوني

صراع بين قوات الدولة ومجموعات مسلحة منظمة تسيطر على أراض وتضع لقيادة مسؤولية، قادرة على تنفيذ عمليات عسكرية متواصلة ومنسقة، وتطبيق البروتوكول الإضافي الثاني لعام 1977.

الخصائص المميزة

يشمل جماعات مسلحة غير حكومية تتقاتل فيما بينها أو ضد القوات الحكومية، مع كثافة قتال عالية وتنظيم يمكنها من تنفيذ عمليات متواصلة ومنسقة.

التطور التاريخي للمصطلح

الفقه التقليدي

دأب الفقه التقليدي على إطلاق مسمى الحرب الأهلية على النزاع المسلح الداخلي، ولا يزال هذا التعبير شائعاً ومتداولاً حتى يومنا هذا.

الفقيه جروسيوس

أطلق على ما اصطلح بتسميتها الآن بالنزاعات المسلحة غير الدولية تسمية **الحروب المختلطة**، لأنها تجمع بين صفات الحروب التي تقوم بين الأشراف وبين الحروب الخاصة.

الفقيه مارتينز

عرّف الحروب الأهلية بأنها الحروب التي تشتعل بين أعضاء الدولة الواحدة.

شروط النزاع المسلح غير الدولي

1

التنظيم العسكري

وجود جماعات مسلحة منظمة تخضع لقيادة مسؤولة قادرة على تنفيذ عمليات عسكرية متواصلة ومنسقة

3

كثافة القتال

تميز النزاع بكثافة قتال عالية تتجاوز مجرد الاضطرابات أو التوترات الداخلية

2

السيطرة الإقليمية

ممارسة الجماعات المسلحة سيطرة فعلية على جزء من الأرض، مما يفرض تطبيق الموانئق القانونية

4

القدرة التنفيذية

قدرة الجماعات المسلحة على تطبيق أحكام البروتوكول الإضافي الثاني لعام 1977

عوامل النزاعات المسلحة غير الدولية

أسباب القتال المسلح والحروب متعددة ومتجددة بحيث لا يمكن تفهمها على حقيقتها أو تعيينها أو تحديدها إلا بالرجوع إلى مظاهر الحياة الإنسانية التي تفسر لنا دوافع القتال بين البشر.

النظريات السياسية



تؤثر العوامل الاجتماعية والتاريخية بشكل مباشر على النظريات السياسية والحياة الإنسانية، مما يشكل أرضية للنزاعات.

علم التاريخ



يسجل تطور الدولة، نشأة القوات المسلحة، وتقدم الأسلحة، مما يوفر سياقاً تاريخياً لفهم النزاعات المعاصرة.

علم الاجتماع



يوضح طبيعة التجمعات البشرية والتنافس الاقتصادي والسياسي فيها، مما يساعد على فهم الديناميكيات الاجتماعية التي تؤدي إلى النزاعات.

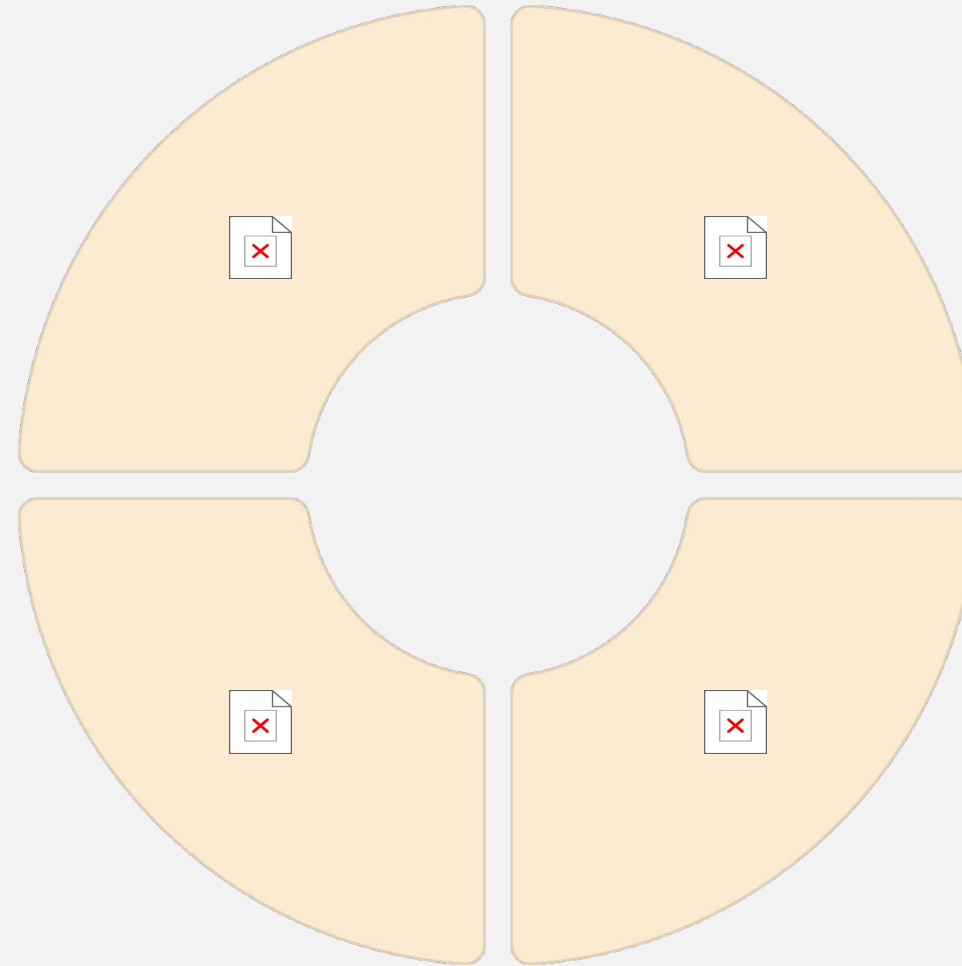
الإطار القانوني الشامل

اتفاقيات جنيف ١٩٤٩

الأساس القانوني للحماية في النزاعات المسلحة الدولية

القانون الدولي الإنساني

المنظومة الشاملة لحماية ضحايا النزاعات



البروتوكول الأول ١٩٧٧

توسيع الحماية لتشمل حركات التحرير الوطنية

البروتوكول الثاني ١٩٧٧

تنظيم النزاعات المسلحة غير الدولية

الخلاصة والتوصيات

التطور التاريخي

شهد القانون الدولي الإنساني تطوراً كبيراً من اتفاقيات لاهاي إلى اتفاقيات جنيف والبروتوكولات الإضافية

الشمولية القانونية

توسع نطاق التطبيق ليشمل جميع أنواع النزاعات المسلحة دون الحاجة لإعلان رسمي للحرب

الحماية المستمرة

ضمان استمرار الحماية للأشخاص المحميين من بداية النزاع حتى انتهائه الفعلي

يمثل هذا الإطار القانوني الدولي منظومة متكاملة لحماية ضحايا النزاعات المسلحة وضمان احترام الكرامة الإنسانية في أوقات الحرب والنزاعات.

شكراً لكم

